

صندوق إستثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية

(ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

عن ستة أشهر منتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

وتقرير الفحص المحدود عليها

الصفحة

المحتويات

-	تقرير الفحص المحدود
١	قائمة المركز المالي
٢	قائمة الدخل
٣	قائمة الدخل الشامل
٤	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٥	قائمة التدفقات النقدية
٢٢ - ٥	الإيضاحات المتممة للقائم المالية

تقرير فحص محدود

الى السادة/ حملة وثائق صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية الأول ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود لقائمة المركز المالي المرفق لصندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية الأول ذو النمو الرأسالي بالجنيه المصري وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في حقوق حملة الوثائق والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة.

مسئوليّة شركة خدمات الادارة عن القوائم المالية الدورية

هذه القوائم المالية الدورية مسئوليّة شركة خدمات الادارة "الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار" فشركة خدمات الادارة مسؤولة عن اعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئوليّة شركة خدمات الادارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أي تحريرات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئوليّة اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية لمنشأة المؤدي بمعرفة مراقب حساباتها". ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية وتطبيق اجراءات تحليلية، وغيرها من اجراءات الفحص المحدود. ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعة تم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية، وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التي يتم إكتشافها في عملية مراجعة ، وعليه فنحن لانبدي رأي مراجعة على هذه القوائم المالية.

الاستنتاج

في ضوء فحصنا المحدود لم يتم الى علمنا نعتقد ان القوائم المالية الدورية المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي للصندوق في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ وعن اداتها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الادارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب اثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية الدورية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات. كما أنها تتفق مع أحكام قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ م وتعديلاته ولائحة التنفيذية وتعديلاتها ونشرة الافتتاح الخاصة بهذا الصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

مراقب الحسابات

حسين احمد حسنين حسين العدواني

١٢٤٢٩ س.م.م

٣٧٨٤٠ سجل محاسبين ومراجعين

٤٢٣ سجل الهيئة العامة للرقابة المالية

التاريخ: ٢٠٢٥/٤/٢٧



صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية
(ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة المركز المالي
في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٢٠٢٣ ٣١	٢٠٢٤ ٣٠	إيضاح	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	رقم	<u>الأصول</u>
٣٨٤٧٢١٣	٤٣٤٠٦٨٣	(٨)	النقدية بالبنوك
٢٦٦١٣٧٤١	٣٢٣٦٣٥٥٩	(٩)	استثمارات مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح الخسائر - أسهم
٥٦٨٢٤	٤٩٥٦٩٩	(١٠)	أصول أخرى
٣٠٥١٧٧٧٨	٣٧١٩٩٩٤١		<u>مجموع الأصول</u>
١٦١٨٨٩٧	٢١٩٠١٤٦	(١١)	<u>الالتزامات</u>
١٦١٨٨٩٧	٢١٩٠١٤٦		التزامات أخرى
٢٨٨٩٨٨٨١	٣٥٠٠٩٧٩٥		مجموع الالتزامات
١٠٤٧٩٥	١٠٦٢٧٠		صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٢٧٥,٧٧	٣٢٩,٤٤		عدد الوثائق القائمة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٧) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الإدارة

الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار

محمد عبد العليم

تقرير الفحص المحدود "مرفق"

الشركة المصرية لخدمات الإدارة
في مجال صناديق الاستثمار
الإدارية المالية



صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية
(ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل
عن ستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

من ١ يناير ٢٠٢٣	٢٠٢٤ من ١ يناير	٢٠٢٣ حتى ٣٠ يونيو
جنيه مصرى	جنيه مصرى	جنيه مصرى

إيضاح

رقم

٤٧٩ ٦٦٧	٣٢٨ ٩٨٥
١٥٦ ٦٦١	٢٧٩ ٣٧٦
٤ ٧٥٦ ٨٥٧	٣ ١٧٣ ٩٩٧
٢ ٥١ ٢٦١	٢ ٣٩٧ ٤١٧
-	٨٢ ٦١١
٧ ٤٤٤ ٤٤٦	٦ ٢٦٢ ٣٨٦

(٧٠ ٥٨٠)	(٨٢ ٤٦٧)	(١١-١٧)
(٧٨ ٦٥٤)	(٩٠ ٧١٤)	(١٢-١٧)
(٥٧٣ ٣٤٠)	(٤٠٢ ٠٢٩)	(٧)
(٧٢٢ ٥٧٤)	(٥٨٠ ٢١٠)	

٣٠ ٤١٤	-
٦ ٧٥٢ ٢٨٦	٥ ٦٨٢ ١٧٦
٦ ٧٥٢ ٢٨٦	٥ ٦٨٢ ١٧٦

بنك المؤسسة العربية المصرفية - ش.م.م



توزيعات أرباح أسهم

فواتد دائنة

صافي التغير في الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر - أسهم

صافي أرباح (خسائر) بيع أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

إيرادات أخرى

إجمالي الإيرادات

يخصم:

أتعاب مدير الاستثمار

أتعاب وعمولات البنك

مصاريفات أخرى

إجمالي المصروفات

إضافي/يخصم:

فرق ترجمة الأرصدة بالعملات الأجنبية

التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق قبل الضرائب

التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق بعد الضرائب

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٧) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الادارة

الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

محمد عبد العليم

الشركة المصرية لخدمات الادارة
في مجال صناديق الاستثمار
الادارة المالية

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية
(ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل الشامل
عن ستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٢٠٢٣ من ١ يناير	٢٠٢٤ من ١ يناير	٢٠٢٣ حتى ٣٠ يونيو
<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>

إيضاح
رقم

٦ ٧٥٢ ٢٨٦	٥ ٦٨٢ ١٧٦	-
<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>	<u>جنيه مصرى</u>

صافي أرباح (خسائر) الفترة
 بنود الدخل الشامل الآخر
 إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١٧) إلى رقم (١) متممة للقواعد المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الادارة

الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

محمد عبد العليم

الشركة المصرية لخدمات الادارة
 في مجال صناديق الاستثمار
 الادارة المالية



صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية
(ذو النفو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

من ١ يناير ٢٠٢٣	٢٠٢٤ من ١ يناير
٢٠٢٣ حتى ٣١ ديسمبر	٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو
جنيه مصرى	جنيه مصرى
٣٢ ٦١٧ ٢٦٨	٢٨ ٨٩٨ ٨٨١
١٤٥ ٤٠٦ (١٨ ٦٥٩ ٧٣٠) ١٤ ٧٩٥ ٩٣٧ <u>٢٨ ٨٩٨ ٨٨١</u>	١٢٠٨ ٥١٩ (٧٧٩ ٧٨١) ٥ ٦٨٢ ١٧٦ <u>٣٥ ٠٠٩ ٧٩٥</u>

صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في أول العام

إضاف / يخصم
 المحصل من اصدارات وثائق الاستثمار خلال العام / الفترة
 المدفوع لاستردادات وثائق الاستثمار خلال العام / الفترة
 الزيادة أو (النقص) في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق خلال العام / الفترة
 صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق في نهاية العام / الفترة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٧) متممة للقواعد المالية وتقرأ معها.

شركة خدمات الادارة

الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

محمد ابراهيم



الشركة المصرية لخدمات الادارة
في مجال صناديق الاستثمار
الادارة المالية

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية

(ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

من ١ يناير ٢٠٢٣

وحتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

جنيه مصرى

من ١ يناير ٢٠٢٤

وحتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

جنيه مصرى

٦٧٥٢٢٨٦

(٤٢٥٦٨٥٧)

١٩٩٥٤٤٢٩

٥٦٨٢١٧٦

(٣١٧٣٩٩٧)

٢٥٠٨١٧٩

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل

التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق وفقاً لقائمة الدخل قبل الضرائب

صافي التغير في الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر - اسهم

صافي التغير في الأصول الصندوق قبل التغيرات في الأنشطة التشغيلية

النوع في

استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر - اسهم بالتكلفة

أصول أخرى

التزامات أخرى

صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدم في) أنشطة التشغيل

٤٠٦٨٩٧٠

(٢٥٧٥٨٢١)

(٨-١١)

٢٩٥٢١

(٤٣٨٨٧٥)

(١٢)

٥٠٠٤٧٩

٥٧١٢٤٩

(١٣)

٦٥٩٤٣٩٩

٦٤٧٣٢

التدفقات النقدية من أنشطة التمويل

المحصل من إصدارات وثائق الاستثمار

المدفوع لإستردادات وثائق الاستثمار

صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدم في) أنشطة التمويل

(٣٠١٩٨٣)

١٢٠٨٥١٩

صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة

(٦٩٤٢١٤٧)

(٧٧٩٧٨١)

النقدية وما في حكمها في أول الفترة

(٦٨٩٦٣٨٢)

٤٢٨٧٣٨

النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

٣٢٣٥٠١٢

٤٩٣٤٧٠

٢٩٣٣٠٢٩

٣٨٤٧٢١٣

(١٠)



بنك المؤسسة العربية المصرفية - ش.م.م

دعا

شركة خدمات الادارة

الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

محمد العلوي

الشركة المصرية لخدمات الادارة
في مجال صناديق الاستثمار
الادارة المالية

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية الأول

ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري
الإيضاخات المتممة للقواعد المالية
عن السنة أشهر المتهمة
في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

١. نبذة عن الصندوق

١-الكيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك المؤسسة العربية المصرفية صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري وذلك كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وبموجب موافقة البنك المركزي المصري بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٢٦، وموافقة الهيئة العامة لسوق المال بموجب الترخيص رقم (٤٦٦) الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٠ لمباشرة هذا النشاط.

٢-غرض الصندوق

يهدف الصندوق إلى تشجيع الاستثمار وبصفة خاصة صغار المستثمرين وذلك لاستثمار أموالهم بطريقة غير مباشرة في البورصة المصرية حيث يستثمر الصندوق أمواله في محفظة متنوعة من الأوراق المالية لشركات مختلفة في جميع قطاعات النشاط الاقتصادي وذلك بهدف تحقيق نمو في استثمارات الصندوق في ظل درجة مقبولة من المخاطر.

٣-مدير الاستثمار

عهد البنك بإدارة الصندوق إلى شركة أزيوت مصر لإدارة صناديق الاستثمار ومحافظ الأوراق المالية (شركة مساهمة) هذا وقد بلغ عدد الوثائق عند الافتتاح والتخصيص ستمائة وثمانية وسبعين ألف وخمسمائة واحد وسبعون وثيقة ، القيمة الإسمية للوثيقة ١٠٠ جنيه (مائة جنيه مصرى) بإجمالي مبلغ سبعة وستون مليون وثمانمائة وسبعة وخمسون ألف ومائة جنيه مصرى خصص منها لبنك المؤسسة العربية المصرفية خمسون ألف وثيقة قيمتها خمسة مليون جنيه ولا يجوز للبنك استرداد قيمتها أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق.

يشارك حاملو وثائق الاستثمار في الصندوق في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق ويمكن للمستثمر استرداد الوثائق وفقاً للقيمة الاستردادية للوثيقة في تاريخ الاسترداد، وعند تصفية الصندوق تسدد التزاماته ويزع بباقي عوائد هذه التصفية بعد اعتماده من مراقبى حسابات الصندوق على حملة الوثائق بنسبة ما تمثله وثائقه إلى إجمالي الوثائق الصادرة عن الصندوق.

٤-شركة خدمات الإدارة

يستحق للشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (Serv Fund) أتعاب نظير الالتزامات التي يقوم بها وذلك وفقاً للمادة (١٦٧) قرار وزير الاستثمار رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بقرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم (١٣٥) لسنة ١٩٩٣ وفقاً للآتي:

- أ- واحد في الألف سنوياً من صافي أصول الصندوق حتى يصل حجم الصندوق إلى ٢٠٠ مليون جنيه مصرى.
- ب- سبعة ونصف في العشرة آلاف سنوياً من صافي أصول الصندوق إذا كان حجم الصندوق بين ٢٠٠ مليون جنيه مصرى و٤٠٠ مليون جنيه مصرى.

ت- نصف في الألف سنوياً من صافي أصول الصندوق إذا تخطى حجم الصندوق ٤٠٠ مليون جنيه مصرى ، أما تكلفة إرسال كشوف حساب للعملاء فيستحق لشركة خدمات الإدارة مبلغ ثمانية جنيهات عن كل كشف حساب وتسدد عند تقديم مطالبة رسمية من الشركة بعد الإقفال السنوي وذلك بموجب فواتير فعلية .

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولادحته التنفيذية
تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

فيما يلي أمثلة لأهم مسؤوليات شركة خدمات الإدارة:

- ١- إعداد بيان يومي بعد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار المفتوح ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- ٢- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق .
- ٣- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.
- ٤- تقدير الأصول والأوراق المالية للصناديق غير المقيدة في البورصة (التي تستثمر فيها الصناديق الأخرى أموالها) وذلك بشكل دوري لا يقل عن مرة كل ثلاثة أشهر، مع مراعاة تعين مستشار مالي متخصص لتقدير الأصول أو الأوراق المالية التي يصدر بتحديدها وضوابط تقديرها قرار من مجلس إدارة الهيئة.

وتلتزم الشركة بإعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، وبعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية في هذا السجل:
أ- عدد الوثائق وبيانات ملاكيها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعي ورقم السجل التجاري بالنسبة للشخص الاعتباري.
ب- تاريخ القيد في السجل الآلي.
ت- عدد الوثائق التي تخص كل من حملة الوثائق بالصندوق.
ث- بيان عمليات الاكتتاب والشراء والاسترداد الخاصة بوثائق الاستثمار.
ج- عمليات الاسترداد وبيع الوثائق وفقاً للعقد المبرم مع مدير استثمار الصندوق المفتوح.

٥-١ مدة الصندوق

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام على أن تشمل السنة المالية الأولى للصندوق المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية (من ١٠ أغسطس ٢٠٠٨ حتى ٢١ ديسمبر ٢٠٠٩) ومدة الصندوق عشرة أعوام تبدأ من تاريخ مزاولة الصندوق النشاط. وطبقاً لموافقة البنك المركزي بتاريخ ٢٠١٨ ديسمبر ٢٠١٨ تمت موافقة البنك المركزي المصري على مد أجل الصندوق لمدة عشر سنوات أخرى قابلة للتتجديد.

٦. أسس الاعداد

الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.
تم اعتماد القوائم المالية للإصدار من قبل لجنة الإشراف في تاريخ ٢٧ أبريل ٢٠٢٥

٣. عملية التعامل وعملة العرض

العملة المستخدمة في عرض القوائم المالية هي الجنيه المصري والذي يمثل عملية التعامل للصندوق.

٤. استخدام التقديرات والافتراضات

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات.

صندوق إستثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع الإيضاحات المتممة لقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها في ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متعددة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن التقديرات.

- يتم إعادة مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفة دورية.
- يتم الاعتراف بالتغير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم تغيير التقدير فيها إذا كان التغير يؤثر على هذه الفترة فقط، أو في فترة التغير والفترات المستقبلية إذا كان التغير يؤثر على كليهما.
- لا يوجد لديه أصول والتزامات جوهرية تتطلب استخدام التقديرات والحكم الشخصي.

٥. الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

يمتلك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تتطلبه سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق، وتتضمن محفظة استثمارات الصندوق استثمارات مقيدة في البورصة واستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى التي ينوي الاحتفاظ بها لفترات غير محددة.

تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسوق التي يستثمر فيها. وتمثل اهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، وخطر السيولة. يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكّنه من تحقيق اهداف الاستثمار.

إيجارات في توظيف الأصول المستهدفة او في محفظة الاستثمار يتم مراقبتها ومتابعتها من قبل مدير الاستثمار، وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لخفض آثار تلك المخاطر:

١-٥ خطر الائتمان

- تعتبر ارصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك والفوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تاريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطرورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقواعد المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- إن خطر الائتمان الناتج عن عمليات الأوراق المالية المباعة التي لم تحصل قيمتها بعد يعتبر محفضاً نظراً لانخفاض فترة استحقاق تحصيل تلك المبالغ. بالإضافة إلى قيام صندوق ضمان مخاطر التسويات بضمان السداد نيابة عن السمسارة في حالة تعثرهم.

يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة ذات جودة ائتمانية مقبولة، ١٠٠٪ من الأرصدة لدى البنوك تمثل ارصدة مودعة لدى البنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقدير جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك اخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.

- تمثل قيمة الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان في تاريخ المركز المالي فيما يلي:

<u>٢٠٢٣ ديسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>
٣٨٤٧٢١٣	٤٣٤٠٦٨٣
١٢١٦	٥٤٠٤

حسابات جارية بالبنوك
فوائد مستحقة عن الحساب الجاري

خطر السيولة ٢-٥

- يتمثل خطر السيولة في العوامل التي تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات وثائق صندوق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

- يوضح الجدول التالي مواعيد إستحقاق الإلتزامات المالية غير المخصومة للصندوق بناءً على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار الفوائد الحالية في السوق:

<u>الإجمالي</u>	<u>أكبر من سنة</u>	<u>أقل من سنة</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو</u>
٢١٩٠ ١٤٦	--	٢١٩٠ ١٤٦	مجموع الإلتزامات
٣٥٠٠٩ ٧٩٥	٥	٣٠٠٠٩ ٧٩٥	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق*

<u>الإجمالي</u>	<u>أكبر من سنة</u>	<u>أقل من سنة</u>	<u>٢٠٢٣ ديسمبر</u>
١٦١٨٨٩٧	--	١٦١٨٨٩٧	مجموع الإلتزامات
٢٨٨٩٨٨٨١	٥	٢٣٨٩٨٨٨١	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق*

* يتم تحديدها في حالة وجود التزامات تعاقدية للاسترداد (مثل الصناديق النقدية المؤسسة من قبل البنوك والتي توفق أوضاعها طبقاً للنسب المحددة من قبل البنك المركزي المصري).

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال أقل من سنة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

<u>الإجمالي</u>	<u>أكبر من سنة</u>	<u>أقل من سنة</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو</u>	<u>٢٠٢٣ ديسمبر</u>	<u>٢٠٢٣ ديسمبر</u>
٣٢٣٦٣٥٥٩	--	٣٢٣٦٣٥٥٩	أسمهم	٥	-
<u>الإجمالي</u>	<u>أكبر من سنة</u>	<u>أقل من سنة</u>			٣

خطر السوق

- يشتمل خطر السوق على كل من الخسائر والارباح المحتملة، كما يتضمن خطر العملات الأجنبية، وخطر سعر الفائدة، كذلك خطر سعر السوق.

- وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار باتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأوراق المالية ووثائق صناديق استثمار واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة إلى:

١. تنوع الاستثمار وعدم زيادة ما يستثمر في شراء ورقة مالية لشركة واحدة عن ١٥٪ من أموال الصندوق وبما لا يجاوز ٢٪ من أوراق تلك الشركة.

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع الإيضاحات المتممة للقواعد المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

٢. إجراء الدراسات اللازمة قبل اتخاذ قرارات الشراء بما يضمن شراء أسهم لشركات تتمتع بقدر من النمو وتتنمي إلى صناعة أو قطاع صناعي متتطور.

٣. ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى عن ٢٠٪ من أمواله وبما لا يجاوز ٥٪ من أموال الصندوق المستثمر فيه.

٤. أن يتم اختيار الأوراق المالية المستهدفة شرائها من واقع قائمة الأوراق المالية التي تعد بناء على دراسات دقيقة لأوضاع هذه الأوراق.

٥. لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق.

٦. لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره في الصندوق بصفة عامة عن ٩٥٪ من الأموال المستثمرة في الصندوق.
- وتبين إيضاحات رقم (١١) من الإيضاحات المتممة للقواعد المالية أنواع الاستثمارات وأنشطتها ونسبة المساهمة في رأس مال كل منها ونسبة المساهمة إلى صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق.

١-٣-٥ خطر تغير سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في التغير في أسعار الفائدة على الأصول والالتزامات المالية للصندوق، وتقوم إدارة الصندوق باستثمار غالبية أموالها في أصول مالية ذات فائدة ثابتة أو لا يستحق عنها فوائد واستثمار أي زيادة في النقدية وما في حكمها في استثمارات قصيرة الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطر. وفيما يلي الأصول المالية المعروضة لخطر سعر الفائدة:

٢٠٢٣ ديسمبر	٢٠٢٤ يونيو
٣٨٤٧٢١٣	٤٣٤٠٦٨٣

حسابات جارية

٢-٣-٥ خطر العملات الأجنبية

- يمكن للصندوق الاستثمار في أدوات مالية والدخول في صفقات بعملات أخرى بخلاف الجنيه المصري (عملة التعامل)، وبناء على ذلك فإن الصندوق معرض لخطر العملات الأجنبية والتي قد يكون لها تأثيراً عكسياً على جزء من أصول أو التزامات الصندوق بالعملات الأجنبية.
- يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية والذي يؤثر على المدفوعات والمقبولات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات المالية ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية.
- ولا يوجد في تاريخ الميزانية التزامات بعملات أجنبية.

٣-٣-٥ خطر السعر

- يتمثل خطر السعر في تغير قيمة الأداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الأداة المالية في السوق بصفة عامة.
- وكتيجة لإثباتات معظم استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة بقائمة الدخل، فإن كل التغيرات في ظروف السوق تؤثر مباشرة على قيمة صافي العائد على الاستثمار.
- يتم إدارة خطر السعر من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الاستثمارات والتي يتم التعامل عليها في أسواق مختلفة.

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

٦. القيمة العادلة للأدوات المالية

يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية

<u>الإجمالي</u>	<u>المستوى الثالث</u>	<u>المستوى الثاني</u>	<u>المستوى الأول</u>	<u>٣٠ يونيو ٢٠٢٤</u>
٤٣٤٠٦٨٣	--	--	٤٣٤٠٦٨٣	النقدية بالبنوك
<u>٣٢٣٦٣٥٥٩</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٣٢٣٦٣٥٥٩</u>	<u>أصول مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:</u>
<u>٣٦٧٠٤٢٤٢</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٣٦٧٠٤٢٤٢</u>	<u>الأسمى</u>
<u>٣٨٤٧٢١٣</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٣٨٤٧٢١٣</u>	<u>النقدية بالبنوك</u>
<u>٢٦٦١٣٧٤١</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٢٦٦١٣٧٤١</u>	<u>أصول مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:</u>
<u>٣٠٤٦٠٩٥٤</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٣٠٤٦٠٩٥٤</u>	<u>الأسمى</u>

<u>الإجمالي</u>	<u>المستوى الثالث</u>	<u>المستوى الثاني</u>	<u>المستوى الأول</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٣</u>
٣٨٤٧٢١٣	--	--	٣٨٤٧٢١٣	النقدية بالبنوك
<u>٢٦٦١٣٧٤١</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٢٦٦١٣٧٤١</u>	<u>أصول مالية مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:</u>
<u>٣٠٤٦٠٩٥٤</u>	<u>--</u>	<u>--</u>	<u>٣٠٤٦٠٩٥٤</u>	<u>الأسمى</u>

٧. مصروفات أخرى

من ١ يناير ٢٠٢٣	من ١ يناير ٢٠٢٤	
٢٠٢٣ يونيو	٢٠٢٤ يونيو	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٥٨٩١٢	-	أتعاب المراجعة
١٩٠٥.	١٩١٥٦	مصاريف الإعلان
٦٨٩٨	٥٩٧٩	عمولة أمين الحفظ
٢٠١٥٧	-	الإعلان الأسبوعي
١٨٤٣	-	ضريبة خصم من المتبقي
٤١٨٨٣٤	٣١٩٩٧٩	أتعاب اداء
١٤٣٠١	١٣٧٩٠	أتعاب شركة خدمات الإدارة
١٤٨٣	٧٤٦	أتعاب جماعة حملة الوثائق
١٧٠٩٩	١٧٩٠١	أتعاب لجنة الافتراض
٧٤٣٨	٨٢٠٥	أتعاب المستشار الضريبي
٥٦٦٩	٧١٨٨	رسوم واشتراكات هيئة الرقابة المالية
١٣٥٢	٥٥٠٤	مصروفات بنكية
-	٧١٤	رسم تطوير
٣٤٤	٧٨٦٧	آخر
٥٧٣٣٤٠	٤٠٧٠٢٩	الإجمالي

٨. النقديّة بالبنوك

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	
٣٨٤٧٢١٣	٤٣٤٠٦٨٣	حسابات جارية بالبنوك
٣٨٤٧٢١٣	٤٣٤٠٦٨٣	الإجمالي

صندوق إستثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

تابع الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

١٠. أصول أخرى

<u>٢٠٢٢ ديسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>
١٢١٦	٥٤٠٤
٥٥٦٠٨	١٧٤٦٣
-	٤٧٢٨٣٢
<u>٥٦٨٢٤</u>	<u>٤٩٥٦٩٩</u>

فوائد مستحقة عن الحساب الجاري
عوائد مستحقة عن توزيعات أرباح - أسهم
ارصدة مدينة تحت التسوية
الإجمالي

١١. التزامات أخرى

<u>٢٠٢٣ ديسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢٤ يونيو ٣٠</u>
١١٣٠٤	١٥١٨٨
١٠٢٧٧	١٣٨٠٧
٢٧٨٠	٨٧٣
٩٧٣٢٦٢	١٢٩٣٢٤٢
٤٨٥٢١	٣٩٢٦٤
١١٣٣	١٣٤٥
٢٧٣٥٠٢	٢٧٣٦٠٢
٢٠٧٣١٤	٢٢٦٤٧
٢٠٠٥	٢٢٨
٣٠٠	٧٤٦
٣٦٠٠	١٧٩٠٢
٣٠٩٨٨	١٧١٩٣
٤١٥٤	٦٢٦
-	٢٦٠١٥٤
١٤٥٠٧	١٩٥٨٧
-	٧٨٦٧
<u>١٦١٨٧٩٧</u>	<u>٢١٩٠١٤٦</u>

أتعاب عمولات البنك المستحقة
أتعاب الإدارة المستحقة
ضرائب على الكوبون المستحق
أتعاب اداء مستحقة
الإعلان الأسبوعي المستحق
أتعاب أمناء الحفظ المستحقة
أتعاب المراجعة المستحقة
مصروفات دعاية وإعلان المستحقة
أتعاب شركة خدمات الإدارة
أتعاب ممثل جماعة حملة الوثائق
أتعاب لجنة الإشراف
أتعاب المستشار الضريبي
رسوم تطوير هيئة الرقابة المالية
اسهم مشتراكه تحت التسوية
ارصدة دائنة متنوعة
مصروفات ادارية
الإجمالي

صندوق إستثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (نو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقا لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع الإيضاحات المتممة للقواعد المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

١٢. الوثائق المملوكة للجهة المؤسسة للصندوق

الاكتتاب	الحد الأدنى لملكية الجهة المؤسسة طبقاً لنشرة	القيمة السوقية للوثائق المملوكة لبنك المؤسسة العربية المصرفية بناء على عدد الوثائق القائمة (٨٥٥٠٠ وثيقة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ و ٨٥٥٠٠ وثيقة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣)	المبلغ الفائض
		٢٣٥٧٨٣٣٥	٢٣٥٧٨٣٣٥
		٢٨١٦٧١٢٠	٢٠٢٤ يونيو ٣٠
		٢٣١٦٧١٢٠	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١

١٣. ضرائب الدخل

- (١) بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك باخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من واي الصندوق وأيضاً ضريبة على الأرباح الرأسمالية المحققة مع الاخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:
- أ- اعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا تقل استثماراتها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن ٠٪٨٠.
 - ب- اعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.
 - ت- اعفاء ٩٠٪ من توزيعات الأرباح إلى تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليها في البندين أعلاه.
 - ث- اعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.
 - ج- اعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات خزانة.
 - ح- اعفاء أرباح صناديق الاستثمار الى يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره.
- (٢) بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار:
- أ- تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥٪ من صافي الأرباح السنوية.
 - ب- وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥ وقد تم مد هذه الفترة لتصبح حتى تاريخ ١٧ مايو ٢٠٢٠ وفقاً لقانون رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٨.

- وبتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٠ صدار القانون رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ والخاص بتعديل بعض أحكام قانون ضريبة الدمغة وقانون ضريبة الدخل على أن يعمل بهذه القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره ، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار:-
- (١) تفرض ضريبة الدمغة على إجمالي عمليات بيع الأوراق المالية بجميع أنواعها سواء هذه الأوراق مصرية أو أجنبية مقيدة بسوق الأوراق المالية أو غير مقيدة دون خصم أي تكاليف على النحو التالي:-
- ١,٢٥ في الألف يتحملها البائع والمشتري الغير مقيم
 - ٥,٠ في الألف يتحملها البائع والمشتري مقيم

(٢) تأجيل العمل بالضريبة على الأرباح الرأسمالية حتى نهاية عام ٢٠٢١

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (نو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)

منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاتخذه التنفيذية

تابع الإيضاحات المتممة للقواعد المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

- بتاريخ ١٥ يونيو سنة ٢٠٢٣ صدر القانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل لسنة ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وبتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٢٠ بلغاء الإعفاء المقرر على عوائد أدون الخزانة والسنادات أو الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في هذه الأدون والسنادات من الضريبة على الدخل والتي نصت المادة الرابعة منه على : يتم التجاوز عن ما لم يسدد من الضريبة على الأرباح الرأسمالية المستحقة على التصرف في الأسهم المقيدة في بورصة الأوراق المالية المصرية خلال الفترة من يناير ٢٠٢٢ حتى تاريخ بدء العمل بأحكام هذا القانون .

١٤. القيمة الإستردادية لوثائق استثمار الصندوق

وثائق الصندوق القابلة للاسترداد

تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد مما يتربّ عليه زيادة التزامات الصندوق بالقيمة الحالية للوثائق المستردة (القيمة الإستردادية للوثيقة في تاريخ الاسترداد). ويتم إثبات وثائق الصندوق بالقيمة السوقية (القيمة الإستردادية للوثائق) في تاريخ القوائم المالية.

استرداد الوثائق الأسبوعي

- يجوز لصاحب الوثيقة أو الموكّل عنه بصورة قانونية أن يقدم طلب استرداد بعض أو جميع وثائق الاستثمار المكتتب فيها أو المشتراك بتقديم طلب الاسترداد خلال ساعات العمل الرسمية وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً في آخر يوم عمل مصرفي من كل أسبوع لدى أي فرع من فروع بنك المؤسسة العربية المصرفية.
- تتحدد قيمة الوثائق المطلوب استردادها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق وفقاً لأول تقييم بعد تقديم طلب الاسترداد ووفقاً للمعادلة المشار إليها بالبندين الخاص بالتقييم الدوري في نشرة اكتتاب الصندوق والتي يتم الإعلان عنها يومياً بفروع البنك.
- يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتباراً من بداية يوم العمل لتقديم الطلب وفقاً للتقييم القيمة الإستردادية.
- يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها بحد أقصى يومي عمل من تاريخ التقييم للقيمة الإستردادية.
- لا يجوز للصندوق أن يرد إلى حمله الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائداتهم بالمخالفة لشروط الإصدار ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق وأحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية للقانون.
- يتم الاسترداد بإجراء قيد دفترى تسجيل عدد الوثائق المستردة في حساب حامل الوثائق بسجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الادارة.
- ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكّل عنه على أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها على أساس نصيب الوثيقة من صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد وفقاً للمعادلة المشار إليها بالبندين الخاص بالتقييم الدوري من هذه النشرة والتي يتم الإعلان عنها يومياً داخل البنك بالإضافة إلى الإعلان عنها أسبوعياً يوم الأحد بإحدى الجرائد اليومية.
- يلتزم البنك بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها خلال يوم العمل المصري التالي من تاريخ طلب الاسترداد.

الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد أو السداد النسي

- وفقاً لأحكام المادة (١٥٩) من لائحة القانون يجوز للجنة الإشراف على الصندوق، بناءً على اقتراح مدير الاستثمار، في الظروف الاستثنائية أن يقرر وقف الاسترداد أو السداد النسي مؤقتاً وفقاً للشروط التي تحددها نشرة الاكتتاب، ولا يكون القرار نافذاً إلا بعد اعتماد الهيئة له وبعد مراجعة أسبابه ومدى ملائمة مدة الوقف أو نسبة الاسترداد للحالة الاستثنائية التي تبرره. وتعتبر الحالات التالية ظروفًا استثنائية تبرر الوقف المؤقت لعمليات الاسترداد:
- تزامن طلبات التخارج من الصندوق وبلغها حداً كبيراً يعجز معها مدير الاستثمار عن الاستجابة لطلبات الاسترداد.
 - حالات القوة القاهرة.

- عجز شركة الإدارة عن تحويل الأوراق المالية المدرجة في حافظة الصندوق إلى مبالغ نقدية لأسباب خارجة عن إرادتها.
- ويتم الوقف أو السداد النسبي وتقدير هذه الظروف الاستثنائية وغيرها تحت اشراف الهيئة بعد الحصول على موافقتها ويكون هذا الوقف مؤقتاً إلى أن تزول أسبابه والظروف التي استلزمته.
- ولا يجوز لمدير الاستثمار قبول أو تنفيذ أي طلبات شراء جديدة أثناء فترة إيقاف عمليات الاسترداد إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسئولة.
- ويلتزم مدير الاستثمار بإخطار حاملي وثائق الصندوق عند إيقاف عمليات الاسترداد وفقاً لوسائل الإخطار المحددة بنشرة الاكتتاب أو مذكرة المعلومات، وأن يكون ذلك كله بإجراءات موثقة، ويتم إجراء عملية مراجعة مستمرة لأسباب إيقاف عمليات الاسترداد والإعلام المستمر عن عملية التوقف. ويجب إخطار الهيئة وحاملي وثائق الاستثمار بانتهاء فترة إيقاف عمليات الاسترداد.

شراء الوثائق الأسبوعي

- يتم تلقي طلبات شراء وثائق الاستثمار خلال ساعات العمل الرسمية وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً في آخر يوم عمل مصرفي من كل أسبوع لدى أي فرع من فروع بنك المؤسسة العربية المصرفية مرفقاً به المبلغ المراد استثماره في الصندوق.
- يتم تسوية قيمة الوثائق المطلوب شرائها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية للأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء، على أن يتم سداد أي مبالغ متبقة للمستثمر في حسابه الخاص لدى البنك متلقى الطلب.
- يتم إضافة قيمة الوثائق الجديدة المشتراكه اعتباراً من بداية يوم الاصدار وهو بداية يوم العمل التالي ل يوم التقديم.
- يكون للصندوق حق اصدار وثائق استثمار جديدة مع مراعاة احكام المادة (١٤٧) من اللائحة التنفيذية وضوابط الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق.
- يتم شراء وثائق استثمار الصندوق بإجراء قيد دفتري (آلي) بتسجيل عدد الوثائق المشتراء في حساب المستثمر بسجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة.
- تلتزم الجهة متلقية طلب الشراء بتسليم المشتري إيصال يحتوي على المعلومات المطلوبة في شهادة الاكتتاب طبقاً للمادة (١٥٥) من اللائحة التنفيذية.
- لا تتحمل الوثيقة أي مصاريف أو عمولات شراء إضافية.

فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق

يتتجنّب الفرق بين سعر الوثيقة المعلن طبقاً للتقديم اليومي لصافي الأصول الصندوق والقيمة الاسمية للوثرائق المستردة أو المعاد بيعها في حساب فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق.

١٥. المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

- يعتبر الطرف ذو علاقة إذا كان يسيطر على الطرف الآخر أو يكون له القابلية للتأثير على القرارات المالية أو التنفيذية أو تحت سيطرة مشتركة.
- يمتلك بنك المؤسسة العربية المصرفية (مؤسس الصندوق) عدد ٨٥٥٠٠ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٣٢٩,٤٤ جنيه مصرى وباجمالي مبلغ ١٢٠١٦٧٢٨ جنيه مصرى في ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٤ مقابل عدد ٨٥٥٠٠ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٢٧٥,٧٧ جنيه مصرى بإجمالي مبلغ ٢٣٥٧٨٣٣٥ جنيه مصرى في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

صندوق إستثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع الإيضاحات المتممة للقواعد المالية عن السنة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري)

٢٠٢٣ ديسمبر ٣١

٢٠٢٤ يونيو ٣٠

طبيعة المعاملات

البيان

قائمة المركز المالي

١) بنك المؤسسة العربية المصرفية (منشئ الصندوق)

حساب جاري - مدين

٣٨٤٧٢١٣

٤٣٤٠٦٨٣

٢٣٥٧٨٣٣٥

٢٨١٦٧١٢٠

مالك وثائق

١٧٨٠٠٩٥

٢١٢٦٥٣٥

٢) حملة الوثائق الذين تتجاوز ملكيتهم ٥٪ من صافي أصول الصندوق

مالك وثائق

القاصر ادهم ابو السعد

قائمة الدخل

٢٠٢٣ يناير ١ من

٢٠٢٤ يناير ١ من

٢٠٢٣ ديسمبر ٣١ حتى

٢٠٢٤ يونيو ٣٠ حتى

١) بنك المؤسسة العربية المصرفية (منشئ الصندوق)

أتعاب وعمولات البنك

١٤٦٧٩٠

٩٠٧١٤

٢) مدير الاستثمار

شركة ازييموت مصر لإدارة الصناديق

ومحافظ الأوراق المالية

١٣٣٠٧٠

٨٢٤٦٧

أتعاب مدير الاستثمار

٣) أمين الحفظ

بنك المؤسسة العربية المصرفية

مصاريف أخرى - عمولة

١٣٩٦٧

٥٩٧٩

الحفظ المركزي

١٦. إدارة المخاطر المالية

صندوق أسهم

تمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية بالبنوك والاستثمارات المالية والمديون، كما تتضمن الالتزامات المالية الدائنة، ويتضمن إيضاح (٢٠) من الإيضاحات المتممة للقواعد المالية الدورية أهم السياسات المحاسبية المتتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات.

مخاطر إدارة رأس المال

من سياسة مدير الاستثمار الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق تعمل على الحفاظ على حقوق حاملي الوثائق والدائنين وثقة السوق ودماءة التطوير المستقبلي للأعمال ويراقب مدير الاستثمار بصورة دورية القيمة الاستردادية للوثيقة من أجل الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

- مراقبة عدد الوثائق المصدرة والمسترددة بصورة دورية منتظمة بالإضافة إلى الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية

قصيرة.

- إصدار واسترداد وثائق الصندوق حسب متطلبات نشرة الاكتتاب مع الحفاظ على الحد الأدنى للوثرائق التي يمنع استردادها إلا في

حالة انقضاء عمر الصندوق.

١٧. السياسات المحاسبية الهامة

- ١,١٧ **تقييم المعاملات بالعملات الأجنبية**
- تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية وقت المعاملة، ويتم قياس فروق ترجمة أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ، وتدرج الفروق الناتجة عن ترجمة الأرصدة بالعملات الأجنبية بقائمة الدخل.
 - يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن فروق القيمة العادلة للأصول والالتزامات المثبتة بالقيمة.
 - العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغيرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بباقي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

٢, الأدوات المالية

- أ- التبويب**
الأصل أو الالتزام المالي المقيد بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر هو الأصل أو الالتزام المالي الذي تتوافق فيه الشروط والالية:
- ١ - تم تبويبه كأصل محفظة لأغراض المتاجرة وذلك بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء في المدى الزمني القصير.
 - ٢ - تم تبويبه بمعرفة الشركة عند الاعتراف الأولى لقياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر حيث يمكن للصندوق استخدام هذا التبويب فقط عندما يؤدي ذلك إلى الحصول على معلومات أكثر ملائمة.
- ب- الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية**
- يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.
 - لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية.

ج- قياس الأصول والالتزامات المالية

القياس الأولي

- يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولى بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة باقتناص الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.
- يتم الاعتراف بالالتزامات المالية من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأول في قائمة الدخل.

القياس اللاحق

- يتم قياس الأصول والالتزامات المالية -بعد الاعتراف الأولى- التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.
- الأصول المالية المتمثلة في أدون الخزانة والاستثمارات المحفظة بها حتى تاريخ الاستحقاق وشهادات الإدخار والأرصدة المستحقة على السمسارة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.

- الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويتم قيس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق.

د- قياس القيم العادلة

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية (مستوي أول) للأداة المالية أو أدوات مالية مثيلة (مستوى ثانٍ) في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

- في حالة عدم وجود سوق نشطة (مستوي ثالث) لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً والاسترشاد بالقيمة العادلة للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهريه-أسلوب التدفقات النقدية المخصومة -أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها.

- عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

ه- المقاصة بين الأدوات المالية

- يتم إجراء المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها وكانت هناك النية لإجراء التسوية على أساس صافي المبالغ، أو استلام الأصل وتسوية الالتزام في آن واحد.

- و- أرباح (خسائر) بيع الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالصافي في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع والضرائب.

٣,١٧ اضمحلال قيم الأصول (Impairment)

- يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحمليها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي.

- إذا ما ثبتت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٤,١٧ الاستبعاد من الدفاتر

- يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية. ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.
- يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنصى له.

٥،٥ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذلك الاستثمارات في أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتناها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة دون وجود مخاطر هامة لحدوث أي تغير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

٦،١٧ الاعتراف بالإيراد

- يتم الاعتراف بتوزيعات أرباح الأسهم بقائمة الدخل في تاريخ صدور الحق في استلام مبالغ تلك التوزيعات.
- يتم الاعتراف بالفوائد الدائنة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الساري في تاريخ اقتناه أو إصدار الأداة المالية.
- تضمن الفوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناه أو إصدار الأداة المالية.
- يتم الاعتراف بالفائدة الدائنة على أدوات الدين المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويثبت العائد بالإجمالي شاملًا ضرائب خصم المنبع إن وجدت.

٧،١٧ المصروفات

- يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

٨،١٧ توزيعات إلى حملة الوثائق

- يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح كالتزام في الفترة التي يتم فيها إعلان التوزيع.

٩،١٧ وثائق صندوق الاستثمار القابلة للاسترداد

- تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

١٠،١٧ الضرائب

تتضمن ضريبة الدخل التي يتم احتسابها على الأرباح المحققة للصندوق على كل من الضريبة الحالية (المتحسبة طبقاً للقوانيين واللوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد الميزانية والضريبة المؤجلة ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة مباشرة بقائمة الدخل.

الضرائب المؤجلة

- الضريبة المؤجلة هي الضريبة الناشئة عن وجود بعض الفروق المؤقتة الناتجة عن اختلاف الفترة المالية التي يتم الاعتراف فيها بقيمة بعض الأصول والالتزامات بين كل من القواعد الضريبية المعتمد بها وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لها. هذا ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة بناءً على الطريقة المستخدمة والتي يتم بها تحريك أو تسوية القيم الحالية لتلك الأصول والالتزامات باستخدام أسعار الضريبة المستخدمة والسارية في تاريخ إعداد الميزانية.
- ويتم الاعتراف بكافة الالتزامات الضريبية المؤجلة (الناتجة عن الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة في المستقبل) بينما لا تثبت الأصول الضريبية المؤجلة إلا إذا توافر احتمال قوي بإمكانية استخدام تلك الأصول لتخفيض الأرباح الضريبية المستقبلية أو وجود دليل آخر مقنع على تحقق أرباح ضريبية كافية في المستقبل.
- ويتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل ميزانية ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل الضريبي المؤجل عندما يصبح من غير المحتمل أن يسمح الربح الضريبي المستقبلي باستيعاب الأصل الضريبي المؤجل أو جزء منه. هنا وتستخدم طريقة الميزانية لاحتساب الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة ويتم تبويبها ضمن الأصول والالتزامات طويلة الأجل.

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرفية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)

مثناً وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولاتخاته التنفيذية

تابع الإيصالات المتممة للوائمه المالية عن السنة اشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

(جميع المبالغ الواردة بالإيصالات بالجنيه المصري)

١١,١٧ أتعاب مدير الاستثمار

أ - أتعاب الإدارة

أتعاب بواقع ٥٪ (٥ في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق، وتحسب هذه الأتعاب أسبوعياً ثم تجنب وتدفع لمدير الاستثمار في آخر كل شهر.

ب - أتعاب حسن الأداء

يستحق لمدير الاستثمار حافز أداء قدره ٧,٥٪ من صافي أرباح الصندوق السنوية في ١٢/٣١ من كل عام التي تفوق ١٢٪ سنوياً وتحسب هذه الأتعاب عندما يحقق الصندوق عائد عن العام يفوق هذه النسبة. وتدفع أتعاب حسن الأداء بعد اعتمادها من مراقبى الحسابات في نهاية العام.

١٢,١٧ عمولات البنك

- عمولة البنك مقابل خدمات الصندوق

تتمثل أتعاب وعمولات بنك المؤسسة العربية المصرفية (نتيجة قيامه بخدمات للصندوق) طبقاً لعقد الإدارة المشار إليه في البند السابق وكذلك نشرة الاكتتاب في أتعاب ثابتة بواقع ٥٥٪ سنوياً من صافي أصول الصندوق (خمسة ونصف في الألف) نظير إجراء عمليات التقييم اليومية وتحسب هذه الأتعاب أسبوعياً ثم تجنب وتدفع في نهاية كل شهر.

١٣,١٧ أتعاب شركة خدمات الإدارة

يستحق للشركة المصرية لخدمات الإدارة أتعاب نظير الالتزامات التي يقوم بها وذلك وفقاً للمادة (١٦٧) قرار وزير الاستثمار رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال الصادرة بقرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم (١٣٥) لسنة ١٩٩٣ وفقاً للآتي:

أ - واحد في الالف سنوياً من صافي اصول الصندوق حتى يصل حجم الصندوق الى ٢٠٠ مليون جنيه مصرى.

ب - سبعة ونصف في العشرة الاف سنوياً من صافي اصول الصندوق إذا كان حجم الصندوق بين ٢٠٠ مليون جنيه مصرى و ٤٠٠ مليون جنيه مصرى.

نصف في الالف سنوياً من صافي اصول الصندوق إذا تخطى حجم الصندوق ٤٠٠ مليون جنيه مصرى في حالة طلب ارسال كشوف حساب سنوياً للعملاء بواسطة شركة خدمات الإدارة يسد للشركة مبلغ خمسة جنيهات عن كل كشف حساب وتسدد عند تقديم مطالبة رسمية من الشركة بعد الإقفال الرابع سنوي.

١٤,١٧ أتعاب وعمولات أمين الحفظ

يتضاعى البنك التجارى الدولى نظير حفظ وإدارة سجلات الأوراق المالية الخاصة بالصندوق عمولة حفظ مركزى بواقع نصف في الالف سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحفظ بها لدى أمين الحفظ شاملة كافة خدماته وذلك نظير قيامه بجميع مهام أمين الحفظ وإدارة السجلات وتسدد شهرياً.

١٥,١٧ أتعاب المستشار الضريبي

يستحق للمستشار الضريبي أتعاب سنوية بحد أقصى ١٥ جنيه مصرى نظير قيامه بجميع الأعمال الضريبية المتعلقة بنشاط الصندوق.

١٦,١٧ أتعاب مراقبى الحسابات

يستحق لمراقب الحسابات أتعاب سنوية قدرها ٥٥ جنيه مصرى ، بخلاف الضرائب القانونية المستحقة على الخدمات المقدمة للصندوق.

صندوق استثمار بنك المؤسسة العربية المصرية (ذو النمو الرأسمالي بالجنيه المصري)
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
تابع الإيضاخات المتممة للقوائم المالية عن السنة أشهر المتبقية في ٣٠٠٤ يونية
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاخات بالجنيه المصري)

١٧،١٧ أتعاب لجنة الإشراف
تم تحديد مكافأة وقدرها ١٠٠ جنية مصرى لكل عضو عن كل جلسة وبعد أقصى ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية مصرى سنويًا لأعضاء اللجنة المجتمعين، وبناءً على قرار اجتماع جماعة حملة الوثائق في ٢٠٢٣/٦/٦ تمت الموافقة على زيادة أتعاب لجنة الإشراف لتصبح ٣٦ ألف جنيه مصرى سنويًا اعتباراً من العام المالى ٢٠٢٢ (بدلاً من ١٢٠٠٠ جنية)

١٨،١٧ اتعاب الممثل القانوني لحملة الوثائق
- تم تحديد مكافأة وقدرها ٣ جنية مصرى للممثل القانوني لحملة الوثائق سنويًا وتجدد تلقائياً ما لم يتم استقالته أو تعين رئيس جديد.

- تم تحديد مكافأة وقدرها ١٠٠ جنية مصرى لنائب ممثل القانوني لحملة الوثائق سنويًا وتجدد تلقائياً ما لم يتم استقالته أو تعين رئيس جديد.

١٩،١٧ الحد الأدنى والأقصى لنسبة ملكية الجهة المؤسسة للصندوق
يخصص بنك المؤسسة العربية المصرية مبلغ ٥ جنية مصرى كحد أدنى (المبلغ المجنوب) ولا يجوز للبنك استرداد هذه الوثائق أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق وفي حالة زيادة أو خفض حجم الصندوق يحق للبنك زيادة أو خفض حجم مساهمته فيه مع مراعاة أحكام المادة (١٤٢) من الفصل الثاني من لائحة القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وال الصادر بموجب القرار الوزاري رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٧. على ألا تقل نسبة مساهمته في جميع الأحوال عن ٢٪ من إجمالي قيمة الوثائق أو مبلغ ٥ جنية مصرى أيهما أكثر.

٢٠،١٧ أحداث هامة

قرر البنك المركزي المصري في جلساته المنعقدة بتحرير سعر الصرف للعملات الأجنبية لعطاء مرونة للبنوك العاملة في مصر لتسعير شراء وبيع النقد الأجنبي داخل القنوات الشرعية، وقد بلغت أسعار الصرف الاسترشادية المعلنة من البنك المركزي لأهم العملات الأجنبية التي تتعامل بها الشركة في التواريخ التالية كما يلى:

شراء	بيع	أهم العملات	التاريخ
٢٦,٣٨٩٤	٢٦,٤٧٧٨	دولار أمريكي	٤ يناير ٢٠٢٣
٢٩,٨٢٨٣	٢٩,٩٢٢٩	دولار أمريكي	٢٠٢٣
٣٠,٨٣٨٠	٣٠,٩٣٥٧	دولار أمريكي	١٢ أبريل ٢٠٢٣
٤٩,٤٧٤٣	٤٩,٥٧٤٣	دولار أمريكي	٦ مارس ٢٠٢٤
٢٧,٩٥٠٤	٢٨,٠٨٥	يورو	٤ يناير ٢٠٢٣
٣٢,٤٣٩	٣٢,٥٥٠٩	يورو	٢٠٢٣
٣٣,٦٨٣٤	٣٣,٨٢٨٤	يورو	١٢ أبريل ٢٠٢٣
٥٣,٧٣٢٦	٥٣,٨٨٦٠	يورو	٦ مارس ٢٠٢٤

- وبناءً على التغير في سعر الصرف خلال شهر مارس فقد تأثرت قيم الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية وتم تحويل فرق العملة على قائمة الدخل.

- وتزامناً مع تحرير سعر الصرف قام أيضاً البنك المركزي المصري برفع سعرى عائد الإيداع والإقرار لليلة واحدة في التواريخ التالية كما يلى:

تاريخ الزيادة	الزيادة في عدد نقاط الأساس
٢٠٢٣	٢
٦ مارس ٢٠٢٤	٦٠